الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم

GENERAL SECRETARIAT FOR FATWA AUTHORITIES WORLDWIDE

بحوث مؤتمر الأمانة العامة

لدور وهيئات الإفتاء في العالم

تحت عنوان

دور الفتوى في استقرار المجتمعات

٢٦-٢٨ محرم ١٤٣٩ هـ ١٧-١٩ أكتوبر ٢٠١٧ م

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

بحث علمي بعنوان

المرتكزات الأصولية لجماعات العنف وتاريخ نشأتها

إعداد الشيخ الدكتور: محمد مصطفى الفكي (الياقوتي)

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

الإسلام دين السَّلامِ والاطمئنان: هذه مبرهنة من المبرهنات وهو الأمر الذي سنثبته.

إذًا فمن أين اكتسبت الجماعات العنيفة العنف؟

ما هي مستنداتها التي ترتكز عليها؟

هذان سؤالان لا بد من إجابة عليهما وهذا ما سنفعله بعون الله حيث سنوضح كيفية انسراب مادة العنف إلى عقول ووجدانات هذه الجماعات وبكل تأكيد سيشتمل الإيضاح على تفكيك هذه المستندات وبيان خطأ الاعتماد على هذا الاستدلال.

الإسلام دين السلام:

بَيَّنَ الحقُّ عَزَ وجَلَّ الهدف من إرسال الرسول ﷺ وهو أنه مرسلٌ محضَ رحمةٍ للإنسانية كلها وذلك واضح في قوله تعالى: { وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ }[1]

وعلى هذه الرحيمية عاش ﷺ ومن أجل تحقيقها جاهد. والمتتبع لحياة النبيﷺ يجدها كلها رحمة وسلامًا، وإذا كان الهدف من إرسال النبي ﷺ هو نشر هذه الرحمة فإن الإسلام دين السلام وبامتياز.

والتفاصيل الواردة في القرآن والسنة تحكي عن صدق ما ذهبنا إليه فالقرآن عندما يقول: {كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ}[2] يوضح موقفه من الحرب.

ولا بد من ملاحظة التشبيه في تصوير إعداد الناس للفتنة بإشعال النيران وإيقادها ولا يخفى ما في ذلك من العدوان على العمران.

ودلالة السياق تبين أن ذلك من الفساد، وكون الله لا يحب المفسدين يعني حرمة الفساد في الأرض.

والإسلام يسعى لصنع السلام تحت كل الظروف ففي أثناء الحروب وعندما يحمى الوطيس ويميل العدو للسَّلام تحت قهر السُّيوف، ومع توفر احتمالية الكيد وعدم الصدق في إرادته للسلام، فإن القرآن يأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يجنح للسَّلم حتى عند عدم أمن مكرهم.

---

[1] سورة الأنبياء: آية ١٠٧.

[2] سورة المائدة: الآية ٦٤.

قال تعالى: {وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّـلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّـمِيعُ الْعَلِيمُ * وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ}.[٣]

والقارئ للقرآن –ولو خطفًا– يجده يدعو إلى صنع السلام، والسعي إلى التسامح، والصلح بصورة مستمرة، ويُشيع تلك الفضيلة –فضيلة السلام– في المجتمع الإنساني كله ولا يفرق بين المسلم وغير المسلم، مما يؤكد أن الأصل في العلاقات هو السلام، وأن حالة الاحتراب طارئةٌ تُمليها ظروف محددة.

وعندما أقول: إن حالة الحرب تمليها ظروف محددة: أعني بذلك أنها موضَّحة المعالم مُفَصَّلة، حتى لا يحدث التباس بين القتال الذي تقود إليه الأنانيةُ والشحُّ، وما يوحيه الشيطان الراغب في إسعار الحروب والنفسُ الأمارة بالسوء.

وهو الأمر الذي أمر به القرآن وطلبه في قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ}[٤]

ومما يؤكد أن السلم هو الأساس والأصل وأنَّ الحرب طارئة قوله تعالى: {فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا}.[٥]

والآية أعلاه ناطقة بوضوح أن سبب القتال هو المدافعة عن النفس فإذا توقف العدو عن القتال وطلب السِّلم فالواجب ترك مقاتلته لأن الله تعالى لم يُعط إذن القتال إلَّا للدفاع، فإذا لم يكن عدوان من قِبَلِهِم فلا مبرر للقتال.

وكثير من آيات القرآن الكريم تؤكد الفكرة التي ذهبنا إليها وهي أن الأصلَ السلام.

ومن ذلك قوله تعالى: {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ}.[٦]

فالحق لم ينه المسلمين عن مقابلة البر بالبر والإحسان بالإحسان، بل إن الأمر أوسع من ذلك حيث فيه ابتداء الكافر الذي لم يقاتل المسلم ولم يخرجه من دياره بالإحسان والبر والإنصاف.

ويُفهم من الآية أيضًا تأكيد الحرية الدينية التي سنذكرها لاحقًا، وفي الآية أعلاه بيان لأسباب الحرب الدفاعية حيث حصرتها الآية هنا في سببين وهما:

---

[٣] الأنفال: آية ٦١–٦٢.

[٤] سورة البقرة: الآية ٢٠٨.

[٥] سورة النساء: الآية ٩٠.

[٦] سورة الممتحنة: الآية ٨.

١- محاولة إكراه المسلمين على تغيير دينهم.

٢- محاولة غزو ديارهم بقصد إخراجهم من أرضهم.

وبدون السببين فإن المسلمين مأمورون بمعاملة الناس بالمعاملة الطيبة والتعارف ووصل رحم الإنسانية، دون النظر إلى المخالفة المِلِّيَّة.

ويلحق بما سبق أمر نصرة المظلومين والمستضعفين، وهذا النوع من القتال المأذون فيه لا يكون السلام متحققًا وشاملًا بدونه. والملاحظ لما كتبناه عاليه يجد أننا ذكرنا آيات القرآن المؤكدة للسلم وهي تطبق على علاقة المسلم مع المخالف الملي.

ونضيف إلى ما سبق حديث النبي ﷺ الذي يقول فيه: "ألا أخبركم بالمؤمن؟ إنه مَنْ أمِنَه الناس على أموالهم وأنفسهم".[٧]

ففيه التأسيس النظري للسلام كمطلب رباني والإعلاء من شأنه كضرورة من ضرورات العمران، والحديث قد جعل اختبار الإيمان في الشخص مركوزًا على التزامه بتوفير الأمان حتى لأهل الملل والنحل الأخرى.

وحقًّا قد عظَّم الإسلامُ السلمَ حتى جعله ميزةً فارقةً بين المسلم الحقيقي وغيره.

وَوَقَفَ بقوة أمام كل عادية تحاول تَقَحُّم سور السلام، والمتأمل في سنة الحبيب ﷺ يجدها ملأى بالحض على رعاية آصرة الإسلام والإنسانية، فكم مِنْ عُمْقِ نداءٍ بأهمية السلام الاجتماعي يحمله قوله ﷺ: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده".[٨]

ويا لها من تفاصيلَ مُسْعِدةٍ تلك التي تضع عبودية الإنسان لله تعالى على المحكِّ، وتفضح مستوى مكنون الإيمان في قلبه، تلك التي تبرهن أنَّ المدار في معرفة حقائق الإيمان على شواهد الحال، يا لها من تفاصيل!

تلك التي حواها قوله ﷺ: "لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبعْ بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانًا، المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يحقره، التقوى ههنا –ويشير إلى صدره ثلاث مرات– بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه".[٩]

فهذا الحرص على السلام بالنهي عن البغضاء والعداوة بل والدخول في منع تفاصيل ما يؤدي إليهما كالنهي عن التناجش والبيع على البيع وكل ما من شأنه أن يعكر صفو العلاقات، يؤكد حرص الشريعة على البناء الاجتماعي القوي، وهو بناء قائم على الحب ومن باب أحرى أن يحرص على السلام.

---

[٧] الإمام أحمد في مسنده برقم ٢٣٩٥٨، والنسائي في السنن الكبرى ١١٧٩٤، وغيرهما وصححه الترمذي والحاكم.

[٨] صحيح البخاري – العلم ١٠.

[٩] رواه مسلم.

مؤسسات صنع السلام وحفظه:

ومن حرص الإسلام على استدامة السلام أنه حض على الصلح في كثير من آياته، وحض على التدخل من أجل بقاء الصلات قوية أو سليمة، وقد وردت هذه النداءات في آيات كثيرة منها قوله تعالى: {لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا}[١٠].

وفي قوله تعالى: {وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ}[١١]. أمَّا ما يمكن أن يؤسس لقيام مؤسسات صنع السلام وحفظه فهو قوله تعالى: {وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٩) إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ }.[١٢]

ففي النص السابق تأييد مفهوم الوساطات والتدخلات العادلة المنصفة والمُبرَّأةِ من داء التسييس، وإنما المراد وساطات ذات طابع قيمي مجرد فالأخذ والودع، والتوصيف والحكم، والسعي للصلح إنما بمقتضى الحق والباطل والبراهين المجردة، لا بالأهواء والرغبات الشهوانية.

والتدخلات التي نعنيها إنما تكون من طرف ثالث محايد، همه أن يحيا الناس في سلام، وأن تُحفظ الدماء، وتبقى الوشائج الطيبة، وكل ذلك وسائل العمران والأمان.

ووظيفة الطرف الثالث المحايد –كما هو ظاهر– فض النزاعات ولو كان ذلك بالقوة.

مما يجعلنا نقترح إنشاء قوة خاصة بالمسلمين، تقوم بتسوية الخلافات، وتتخذ كل التدابير والحيل من أجل بناء السَّلام وخلق عوالم المناصرة والتآزر ويكون لهذه القوة مرجعية تستند إليها في الحكم على الأشياء، ولا أعتقد أن قيام مثل هذه القوة المشتركة الراعية للأَمن والسلام من قبيل النافلة وإنما هي أمر واجب لا بد من التفكير فيه والبداية بصنع المرجعية الفكرية التي يُستنَد إليها.

---

[١٠] النساء: آية ١١٤.

[١١] النساء: جزء من الآية ١٢٨.

[١٢] الحجرات آية ٩–١٠.

فضيلة العفو:

عندما سُئلت السيدة عائشة عن خُلُق الحبيب ﷺ، قالت: كان خلقه القرآن، قيل لها: وفي القرآن؟ قالت: قوله تعالى: {خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ}.[١٣]

ولما كان الحبيب ﷺ يمثل حالة السَّواء التي يتجلى فيها الكمال الأخلاقي ووحدة القياس التي تُختبَر بالمقايسة عليها مستوياتُ الحُسْن السلوكي والسماحات فإن قول السيدة عائشة إن كمال تخلقه يَتَبَدَّى في قول الله تعالى: {خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ } يؤكد على رعاية الشريعة لقيمة العفو.

فقيمة العفو يكون بها محق الأحقاد والأنانيات، وسوءات الانتصار للامنتهى الشهوات.

وخُلُق العفو يتفوق في الاعتبار الشرعي على العدل نفسه، فالعفو تنازلٌ عن الحقوق من أجل المجتمعات السليمة، وناضر الأواصر، وهو أغلب في القضاء على الغضب والبغضاء من العدل.

ونجد القرآن ينبه الناس على فضيلة العفو وهم يطالبون بحقوقهم لمَّا تعرضوا لأكثر الإذايات استفزازًا.

فسيدنا أبو بكر الصديق عندما أعرض عن مِسْطح الذي خاض في حادثة الإفك وأوقف الإنفاق عليه، وأقسم على ذلك، هذَّبه القرآن وأمره بالتخلي عن عزمه وقسمه، ومعاودة الإنفاق عليه.

وبتفكيك القصة نجد أن إنفاق الصديق على مسطح ليس إنفاقًا واجبًا شرعًا وإنما هو تنفل من الصديق عليه الرضوان.

وبإمكانه أن يوقف ذلك التبرع ولا شيء عليه وبإمكانه أنْ يُحَوِّل الإنفاقَ لآخر فينال الثواب من الله.

ولكن لمَّا كان قَسَمُهُ مربوطًا بالغضب على مَن تسبب له في الإذاية خاطبه القرآن قائلًا: {وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ}[١٤].

مما يشي بأن القرآن جاء للقضاء على المغاضبة والشحناء، بل وذهب يخاطب في الصديق أمورًا توحيدية حساسة.

حيث خاطبه –بعد أن طالبه بالعفو والصفح– بقوله: {أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ } فإذا كان الباعث على الغضب هو الشعور بعدم الوفاء ممن يُحسِن إليه، أو الشعور بأن له فضلًا على مسطح، فإنه ينبغي الانتباه إلى أن الله صاحب الفضل كله يغفر ويصفح عن الذين يخالفون أوامره، فكأن المعنى هو إذا كنتم تريدون الدخول

---

[١٣] الأعراف: آية ١٩٩.

[١٤] سورة النور: الآية ٢٢.

في العفو والصفح الربانيين فعليكم عدم الالتزام بقاعدة مقابلة العدوان بالعدوان، أو أنَّ الله خص هذا التفضل بالعفو من قِبَلِهِ بالذين يمارسون العفو، وفيه تنبيه على أهمية التخلق بأخلاق الله بما يناسب محدوديتنا.

وكما أن العفو عن الناس جُعل سببًا في عفو الله تعالى في الآية السابقة، فإن الحفز على العفو تكرر بأساليب متنوعة تُعبِّر عن تجليات إحسانية أيضًا متنوعة.

فقد جعل الحق عز وجل العافين عن الناس من المحسنين الذين يحبهم، وجعلهم من المتقين وذلك في مثل قوله تعالى: {وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (١٣٣) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ }.[١٥]

وإن دينًا يتسامى بأفراده إلى درجةٍ في السماحة تبلغ بهم أن يتجاوزوا عن حقوقهم ويبلغوا درجة العفو التي هي أسمى رتبةً من المطالبة بالحقوق المسموحة، إن دينًا يطالب أفراده بهذه السلامة القلبية التي لا يكتفي صاحبها بدرجة كظم الغيظ وكتمانه في الصدر بل لا بد من السلامة التامة، إن دينًا هذه صفاته لحريصٌ على السلام ونبذ العنف.

العدل:

والعدل يُعتبر من القيم التي تحقق السلام في الدنيا، والدين الإسلامي قد جعله فضيلة يطالب بها كل الناس.

يُطَالَبُ بها القوي، والضعيف، والحاكم، والمحكوم، والوالد، والابن، والزوج والزوجة.

فمن واجب المسلم أن يعمل من أجل العدل وأن يرفض الظلم على المستوى الشخصي والمستوى العام.

وجعل الذي يقوم صادعًا بكلمة الحق بغية إزالة الجور والسعي لإقامة العدل جعل صنيعه ذلك من أعظم الجهاد.

أخرج الترمذي "وحسنه" عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إن من أعظم الجهاد كلمة عدلٍ عند سلطان جائر".[١٦]

---

[١٥] آل عمران: ١٣٣-١٣٤.

[١٦] سنن الترمذي.

والآيات القرآنية توضح بِقُوَّةٍ هذه الفكرة، يقول عَزَّ من قائل: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا}[١٧]

وجعل القرآن العدل من الثوابت التي لا تتغير، والقيم التي لا يُعتدى عليها، ونَبَّه الإنسان على الاستمساك بالعدل حتى مع الذين حافوا عليه وظلموه، لأن التعرض للظلم لا يكون مبررًا لظلم الآخرين وفي ذلك من السمو الأخلاقي ما يجعل كل كلمة لمسلم تُقَوَّمْ من ناحية مدى إغنائها لتلك القيمة القرآنية المجيدة وهي قيمة العدل. وعندما يشيع العدل في مجتمع من المجتمعات، يسوده السلام، وتكثر فيه المساهمات الحضارية.

فالناس كلهم أهداف لتلك العدالة، الناس كل الناس الموافقون المخالفون، العادلون وأصحاب الحَيْف.

قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا}[١٨]، فحرص الإسلام على العدل دليل على حرصه على السلام والنظام وسيادة حكم القانون ومحاربة الهرج والفوضى في كل ضروبها ومستوياتها.

---

[١٧] النساء: آية ١٣٥.

[١٨] المائدة: الآية ٨.

كرامة الإنسان بوصفه إنسانًا:

كرَّم المولى سبحانه وتعالى الإنسان باعتبار إنسانيته، فوقع التكريم على كل بني آدم عليه السلام.

وعندما نقول: إن التكريم أُفيض على الإنسان ابتداءً بوصف أنه إنسان نعني بذلك عدم مراعاة انتماءاته الدينية.

وهذا ما قرره القرآن بفصاحته المعجزة.

فقال تعالى: {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا }[١٩]

فالإنسان هو المنتخَب من بين سائر المخلوقات بالتكريم والخصوصية حيث أكرمه الله تعالى بحرية الاختيار وَمَلَكَاتِ العقل وحمل الأمانة.

بل وجعله الله تعالى من المقاصد الضرورية التي اتفقت كل الشرائع على حمايتها من جانبي الوجود والعدم.

لذلك فهي عند المقاصديين من الكليات الخمس التي جاءت الشريعة لحمايتها وهي كما ذكرها الجويني وغيره: حفظ النفس – وحفظ الدين – والعقل – والمال – والنسل.

واختلف المقاصديون في ترتيبها: هل الأولى بالتقديم حماية الأنفس، أم حماية الدين؟

فالذين قالوا حماية الدين استدلوا بأن الأرواح تزهق مفاداةً للأديان، والذين ذهبوا إلى تقديم الأنفس استدلوا بالمضطر يجوز له النطق بكلمة الكفر حماية لنفسه إذا كان قلبه مطمئنًا بالإيمان.

وهذه النفس الجديرة بالحماية في الدين هي مطلق النفس بدون أوصاف لذلك فلا بد من المحافظة على كرامة وعزة الإنسان ولا بد من إباء الضيم ولو بهجر مكانه والابتعاد عن بيئته.

فالناظر في قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا}[٢٠] يجد المؤاخذة لهؤلاء الذين استكانوا للظلم وجاؤوا معتذرين بهذه الاستكانة.

فإن الكرامة الإنسانية والحرية الفطرية تقتضيان ألَّا يرضى الإنسان بمصادرة اختياراته، لذلك لم يُعْذَرْ هؤلاء النفر الذين وُصفوا بأنهم من الظالمين لأنفسهم.

والمولى سبحانه وتعالى قد كرم الإنسان حينما أسجد له ملائكته قال تعالى: {وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ }[٢١]

---

[١٩] الإسراء: الآية ٧٠.

[٢٠] سورة النساء: الآية ٩٧

[٢١] سورة الأعراف: الآية ١١.

ففي هذا الخطاب للآدميين تنبيه على فضلهم بالتكريم الذي حصل لأبيهم، فإسجاد الملائكة لآدم عليه السلام ليس أمرًا عاديًّا، وإنما يبرهن على علو رتبة المسجود له.

خلاصة القول في هذه الفقرة أن التكريم الحاصل للإنسان يجعل حياته غالية، ويجعل المساس بها جرمًا كبيرًا. ويحفز على احترامها ورحمتها وعدم إذايتها وهذا ما سنتناوله في العنوان التالي:

حرمة حياة الإنسان وحقه في العيش:

أقول: حق الحياة كضرورة جاءت كل الأديان برعايته ويعتبر أساسَ الحقوق الإنسانية كلها وعليه تُبْنى، فالكرامة، والحرية، والمساواة التي من الحقوق الإنسانية، إنما ترتبط كلها بحق الحياة.

وقد حذَّر المولى سبحانه وتعالى من العدوان على حق الحياة لدرجة أنه جعل الاعتداء على نفس واحدة كقتل جميع الناس، حيث يقول: {مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا }.[٢٢]

ووعد بإجزال الثواب لمن جعل الناس في أمان ووفر الدواعي لتحقيق عيشهم الكريم فقال: {وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا }.[٢٣]

والإحياء لا يأتي تصوره إلَّا في تهيئة أسباب العيش الآمن، بنشر الطمأنينة، والسيطرة على كل أنواع العنف ومُعِينات الفتنة.

ونهى ربنا عز وجل عن قتل النفس فقال: {وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ}.[٢٤]

وحرمة الدماء كانت آخر وصايا الرسول ﷺ في حجة الوداع حيث قال ﷺ: "أيها الناس إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا".[٢٥]

هذا والنصوص التي تشدد في حرمة الدماء كثيرة جدًّا في الكتاب والسنة وكل الخطوات السابقات تؤكد حرص الإسلام على إشاعة السلام وإدامته، وترفض العنف في كل أشكاله.

---

[٢٢] سورة المائدة: الآية ٣٢.

[٢٣] سورة المائدة: الآية ٣٣.

[٢٤] سورة الأنعام: الآية ١٥١.

[٢٥] مسلم – كتاب الحج – باب حجة النبي ﷺ.

انظر النهي عن العنف اللفظي من الحبيب ﷺ في القصة التالية: (إن يهودًا أتوا النبي ﷺ فقالوا: السام[٢٦] عليكم، فقالت السيدة عائشة عليها الرضوان: عليكم، ولعنكم الله، وغضب عليكم. فقال: "مهلًا يا عائشة عليك بالرفق وإياك والعنف").[٢٧]

وبالجملة فالإلماعات السابقات تبرهن توطئتَنا أن الإسلام دين السلام.

من أين اكتسبت جماعات العنفِ العُنْفَ؟

ظَلَلْتُ دائمًا أتكلم عن أهمية الاطلاع على مستندات الجماعات العنيفة ومناقشة هذه المستندات مناقشةً علمية جادة، وتقديم إجابات كافية ذات قدرة على إقناع المتلقي لها ببطلانها.

لأن هذه الجماعات لها حجج تقدمها للناس، ولها خطابات مهما كانت ملاحظات الناس عليها قد أثبتت أنها جذبت إلى بواتقها كثيرًا من الشباب.

وكان لزامًا على الناس أن يفككوا هذه المستندات ويوضحوا مدى وجاهة دلالتها.

وبالاطلاع يتضح أنَّ مستنداتهم شُبَهٌ لا ترقى للاستدلال أو هي أجنبية عن موضوع النزاع.

ولمَّا كان عنف جماعات العنف موجهًا تجاه غير المسلم والمسلم فإننا سنتعرض –بما يناسب المقام– إلى أسباب عنفهم مع المسلمين (حكامًا ومحكومين)، وإلى أسباب عنفهم مع غير المسلمين.

العنف مع غير المسلمين:

ما هو العنف؟

مفهوم العنف مفهوم سياسي، ورُبط أخيرًا بالحركات الإسلامية.

وسنعرض إلى تعريف لفظة عنف.

العنف في اللغة ضد الرفق، فهو يشمل كل السلوكيات التي تتضمن معاني الشدة والقسوة.[٢٨]

قال الخليل: العنف ضد الرفق، تقول عنُف عليه بالضم عُنفًا، وعنُف به أيضًا.[٢٩]

ويبدو كأن هناك اتفاقًا على أن العنف يعني القسوة والشدة وعدم الرفق.

---

[٢٦] أي الموت.

[٢٧] صحيح البخاري.

[٢٨] لسان العرب ٣١٣٢/٤ – دار المعارف.

[٢٩] مختار الصحاح: ٤٥٨ – دار الرسالة – الكويت.

أمَّا تناول العنف من حيث الاصطلاح، فإن تعريفات العنف تأتي متنوعة عند المتكلمين فيه كل من زاوية نظره.
والعنف الذي ركزنا عليه الورقة هو عنف الجماعات المعروفة بالعنف، وهو عنف سياسي، وقد أشرنا إلى أنه مفهوم سياسي ليقيننا أن هذا وصفه، فهو عند هذه الجماعات لا يلمح فيه الشخص السلوك الدعوي، حيث أثبتنا في توطئة هذه الورقة أن الإسلام حرص كل الحرص على إشاعة السلام وفتح أبواب الحوار، والإقناع بالحجة، وإيجاد المعاذير للناس، وفتح الفرص على كل المستويات، وأنه لا يبدأ بقتال، حيث لا يمارس القتال إلا في ظروف موضوعية يتفق عليها كل أصحاب الرؤى السليمة.
إذًا فلجوء هذه الجماعات إلى استخدام العنف غير المبرر يُثبت ما ذهبنا إليه من أن مفهوم العنف مفهوم سياسي.
والواقع أيضًا يثبت سياسية هذا العنف، فالعنف في غالبه مدافعة لا وجود لطابع الدعوة فيه، حيث يقوم على أشياء متوهَّمة، سواءٌ في ذلك العنف الموجه للحكام بدعوى أنهم لا يحكمون بما أنزل الله، أو الأفراد المسلمين باعتبار أنهم كفار، أو غير المسلمين، وغالبًا ما تدور القضايا على نوع الحكم والسيطرة على المجتمع، ونفي الرؤى والأطروحات المخالفة لهم.
لذا فسنكتفي بتعريف العنف السياسي، وقد وردت في تعريفه أقوال ولما كان معظمها متشابهًا فإننا نكتفي ببعضها.
عَرَّفه بعضهم بأنه مجموعة من عمليات التدمير، والتخريب، وإلحاق الأضرار والخسائر، التي توجه إلى أهداف، أو ضحايا مختارة، أو ظروف بيئية عن طريق وسائل مختلفة، وتكون آثارها ذات صفة سياسية من شأنها تعديل أو تغيير، أو تحويل سلوك الآخرين في موقف المساومة، والتي تنعكس نتائجها على النظام الاجتماعي والسياسي.[٣٠]
وبعد أن عرَّفنا العنف، نتكلم الآن عن المرتكزات التي اعتمدت عليها الجماعات العنيفة في ممارسة العنف ضد غير المسلمين.
وذلك أنهم يعتبرون دم غير المسلم مباحًا، وأنه ينبغي أن يُكْرَهَ على الدخول في الإسلام، ويعتبرون الجهاد مفروضًا من أجل فرض الدين على الناس بل ويشنعون على الذين يعتبرون الجهاد مفروضًا من أجل الدفاع عن النفس والوطن ويهاجمونهم بشدة.
يقول سيد قطب "رحمه الله تعالى": أمَّا محاولات إيجاد مبررات دفاعية للجهاد الإسلامي، بالمعنى الضيق للمفهوم العصري للحرب الدفاعية، ومحاولة البحث عن أسانيد لإثبات أن وقائع الجهاد الإسلامي كانت مجرد صد العدوان من القوى المجاورة على "الوطن الإسلامي" –وهو في عُرْفِ بعضهم جزيرة العرب– فهي محاولة تنم عن قلة إدراك

---

[٣٠] الجماعات الإسلامية العنيفة في مصر: لحسن بكر أحمد حسن، ص ٢٠، ط (١).

لطبيعة هذا الدين، ولطبيعة الدور الذي جاء ليقوم به في الأرض، كما أنها تشي بالهزيمة أمام ضغط الواقع الحاضر وأمام الهجوم الاستشراقي الماكر على الجهاد الإسلامي[٣١].

فسيد يرفض فكرة أن تكون الحرب التي خاضَهَا المسلمون دفاعية، فهو يرى أنها هجومية.

والحق أنها لم تكن هجومية من حيث هي أحداث معروفة كانت إمَّا لرد عدوان واقع، أو مباغتة عدو أكدت المعلومات الاستخبارية أنه أكمل استعداده للهجوم على المسلمين.

فالقتال إنما يكون لحماية الدعوة لا لقهر الناس من أجل الدخول فيها لأن الحرية مكفولة للناس وقد بينت ذلك آيات القرآن الكريم.

تأكيد القرآن على حرية الاعتقاد

آيات القرآن ناطقة بكفالة الحرية للناس، لذلك منعتهم من حروب العصبيات الدينية، يقول المولى سبحانه وتعالى: {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ}[٣٢]

وهي آية محكمة توضح أنه لا غصب على الناس لكي يؤمنوا، وإنما لهم مطلق الحرية.

وهي محكمة لأدلة كثيرة منها ما رواه أبو عبيد في كتاب الأموال أن غلامًا نصرانيًّا كان يخدم سيدنا عمر يقول له: يا بني أسلم، فإن أسلمتَ ولَّيناك، فيقول الغلام: لا. فيقول سيدنا عمر: {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ} وظل يكرر ذلك إلى أن حضرته الوفاة فيقول الغلام: لا، ويقول سيدنا عمر: {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ}[٣٣].

ووجه الدلالة في هذه القصة على أن الآية محكمة أن هذا الاستشهاد بالآية كان في خلافة سيدنا عمر، ومعلوم أن النسخ الاصطلاحي انتهى مع وفاة الحبيب صلى الله عليه وسلم.

ولو كانت الآية منسوخة كما يقال، لما اجترأ سيدنا عمر على الاستشهاد بها.

ومما يدل على هذه الحرية قوله تعالى: {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ}.[٣٤]

فإذا كان القرآن يقرر هذه الحرية في كثير من آياته فإنه لا إشكال أن يقول العلماء إن الحرب الدفاعية لم تكن من أجل إلجاء الناس إلى الإيمان.

---

[٣١] ثلاث رسائل في الجهاد – لسيد قطب – ط دار عمان ١٩٩١م.

[٣٢] البقرة: الآية ٢٥٦.

[٣٣] كتاب الأموال لأبي عبيد.

[٣٤] سورة يونس: الآية ٩٩.

أمَّا تبريرهم بأن الحرب إنما كانت لإزالة الطواغيت ولم تكن من أجل فرض العقيدة على الناس فنقول: إن أمر المجالدة من أجل الوصول إلى الحكم إنما هو أمر حديث، والقارئ بدقة في منقولات الدين ويوميات الحبيب صلى الله عليه وسلم لا يكاد يلمح إلَّا اهتمامهم بالدعوة وانتشار كلمة التوحيد في الأنفس والآفاق.

وما هما إلَّا صورتان في مسألة الوقوف ضد الدعوة، الصورة الأولى أن يقف الناس ضدها بالقتال وهؤلاء يقاتلون لأنهم بدأوا بالقتال والصورة الثانية أن يقفوا ضدها بالفكر وهؤلاء ينفع معهم الفكر.

مما سبق نخلص إلى أن الجهاد لم يكن لدرء الكفر وإنما كان لدرء الحرابة، فلو كان لدرء الكفر لما قَبِل المسلمون صلحًا مع كافر، ولو كان من أجل مَحْو الكفر ما قُبِلت الجزية.

وقبول الصلح، والجزية يؤكد على أن المراد السلام، وإتاحة الحريات فالذي يصالح يبقى على كفره، والذي يدفع الجزية يبقى على كفره.

وتفاصيل المعاهدة شاهدة على أن الذي يدفع الجزية يقع أمر حمايته، بل وحماية دار عبادته على عاتق المسلمين.

فالقتال لم يكن لمحو الكفر عنوة، كما أنه لم يكن لإزاحة الحكام عن عروشهم بهذا المعنى المطلق.

ولكن جماعات العنف ترى غير ذلك، حيث ترى حمل الناس على الإسلام عنوة وليتها اكتفت بذلك على ما فيه من مخالفة، بل وذهبت أبعد من ذلك حيث ذهبت تقاتل كل من يخالفها الرأي ولو كان مسلمًا، فالإسلام عندهم ليس عاصمًا من إراقة الدم.

قتال جماعات العنف للمسلمين

إن القتال لم ينحصر عند هؤلاء القوم في المخالف المِلّي، وإنما طال حتى الذين يشهدون ألَّا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، كما أسلفت.

والناس قد يستغربون هذا الكلام ويُلحقونه بالمزايدات السياسية والتحامل على المخالف لكنه الحاصل الذي يتباهى به كثيرون قبل رواج فكرة الوسطية غير موضحة المعالم، فلما راجت اتخذها كثيرون غطاءً لتمرير الأفكار التي لا تروج مكشوفةً في سوق العلم الشرعي.

والوسطية فكرة طيبة لكنها تفقد الموثوقية إذا كان المنظرون لها هم ذات الذين يُصدرون فتاوى القتل.

أقول: إن الورقة علمية ومحايدة لذلك فهي تتعامل مع معطيات بين يديها فالنقل أدناه يدلل على ما زعمناه وهو: كل المجتمع غير مسلم:

"إنهم جميع المجتمعات القائمة اليوم في الأرض فعلًا، تلك المجتمعات التي تزعم لنفسها أنها مسلمة"[٣٥].

---

[٣٥] معالم في الطريق: ص ٩١ – دار الشروق.

ثم يواصل قوله: "وإن صلت وصامت وحجت البيت الحرام ولو أقرت بوجود الله سبحانه، ولو تركت الناس يقدمون الشعائر لله في البيع والكنائس والمساجد"[٣٦].

ويقول: "فالناس اليوم ليسوا مسلمين ويجب على الدعوة أن تقوم بردهم من جاهليتهم إلى الإسلام من جديد"[٣٧]

ويصر على هذا القول: "ولو أنهم يدعون أنفسهم مسلمين وتشهد لهم شهادات الميلاد بأنهم مسلمون"[٣٨].

فهذه النقول السابقة كافية في تكفير المجتمع، وبكل تأكيد فإن الذي يترتب على التكفير وحسب المنهجية المتبعة عندهم استباحة الدماء والأموال وتمخض عن ذلك ظهور جماعة التكفير والهجرة مع شكري أحمد مصطفى، وأثناء التحقيقات تقدم شكري من مدير المخابرات وقال له: "أرفض الحوار معك لأنك كافر وحكومتك كافرة"[٣٩].

فالأصل المُعتمَد عليه أعلاه عندهم هو تكفير المجتمع حكامًا ومحكومين، وإعطاء حق التغيير لكل الأفراد ومن المرتكزات التي بنوا عليها:

فهمهم الخاص في التوحيد

اتفقت هذه الجماعات السلفية العنيفة على تقسيم التوحيد إلى ثلاثة أقسام وهي:

- توحيد الربوبية.
- توحيد الألوهية.
- توحيد الأسماء والصفات.

يَعْنون بتوحيد الربوبية أنه الرب الخالق، المالك المدبر لجميع الأمور.

ويقصدون من توحيد الألوهية "أنه الإله الحق وكل معبود سواه باطل وتوحيد الأسماء والصفات يعني أن له الأسماء الحسنى والصفات الكاملة العليا".[٤٠]

قلت: ويلاحظ أن التقسيم المذكور أعلاه ظهر متأخرًا ولا أرى في هذا التقسيم جدوى.

أمَّا تجليات هذا التقسيم فخطيرة جدًّا، فهو محاولة لتكفير الأمة واستباحة دمها فالذي يتوسل بالنبي ﷺ ليس موحدًا –في نظرهم– توحيد الألوهية ولا يفيده أن قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله.

---

[٣٦] معالم في الطريق: ص ٩٣ – الطبعة السابعة.

[٣٧] المصدر السابق.

[٣٨] المصدر السابق، ص ٣٥.

[٣٩] كتاب النبي المسلح – رفعت السيد.

[٤٠] عقيدة أهل السنة والجماعة للشيخ محمد صالح العثيمين– ص ٤٥.

والذي لا يقول بإثبات ظواهر النصوص المتشابهة ليس موحدًا توحيد أسماء وصفات وعندهم أن الأنبياء جاؤوا بتوحيد الألوهية لا لتوحيد الربوبية حيث يعتبرون توحيد الربوبية أمرًا بدهيًّا يأتي به حتى كفار قريش. وتكفير الحكام إنما لأنهم لم يوحدوا توحيد الحاكمية وهو عندهم ملحق بتوحيد الألوهية، لذلك جاء قول صاحب معالم في الطريق والذي نقلناه سابقًا واضحًا وصادمًا حيث أبان أن الناس وإن تسموا بالمسلمين وكتبوا ذلك في شهادات الميلاد فإن ذلك لن ينفعهم وإن أتوا بكل الشعائر.

وإني لأرى أنَّ هذا الأصل هو الذي استُبيحت به دماء الأمة حكامًا ومحكومين.

وفي هذا التقسيم الذي لم يكتفِ فيه أصحابه بأنه نوع من التصنيف وإنما يستخرجون من طريقه أحكامًا فظيعة – فيه مجازفة عظيمة، ويخالف النصوص الشرعية الظاهرة.

الحاكمية:

هو من الأفكار الأساسية عند من يرون العنف طريق التغيير وقد كان السبق في هذا الموضوع لأبي الأعلى المودودي فهو قد جعل حاكمية الله في مقابل حاكمية البشر، وألوهية الله مقابل ألوهية البشر، وربانية الله مقابل العبودية لغيره، ووحدانية الله مقابل الاعتماد على مصدر آخر في تنظيم شؤون المجتمع[٤١].

وواضح أن كل هذا الكلام في الأصول السابقة عمومات يتفق الناس في بعض عموماتها والطامات كلها في رؤاهم في تفاصيلها.

تاريخ نشأة جماعات العنف:

بدهي أن العنف قديم قِدَم البشرية، وأنها –أي البشرية– عرفت أنماطًا من العنف من مبتدأ تاريخها.

وحيث جاء الإسلام أرسى دعائم السلام ومهد كل السبل من أجله ودعا إلى عصمة الدماء كما أوضحنا في بدايات هذه الورقة.

وبعد انتقال الحبيب صلى الله عليه وسلم إلى الدار الآخرة حرص الصحابة على إبعاد شبح العنف.

ولكن وقع العنف واقتتل الصحابة الكرماء وسالت دماء، ورأي أهل السنة واضح في التعامل مع ما شجر بين الصحابة.

ولكن الصحابة لم يكفر بعضهم بعضًا، ولم يكفروا غيرهم، إلى أن جاء الخوارج وقدموا مجموعة من التهورات وكفروا صحابة النبي ﷺ وكفروا سيدنا عليًّا رضي الله عنه، بل وقتلوه، وكانوا يرون قتله تقربًا إلى الله لأنهم تعاملوا مع النصوص بسطحية وعدم دراية.

ومن العجائب أنهم استخدموا نفس المرجعية المستخدمة الآن وهي الحاكمية فحينما قيل لهم: لِمَ كفرتموه؟

---

[٤١] الخلافة والملك للمودودي، ص ١٧ – دار العلم.

قالو: حَكَّمَ الرجال، ولم يحكم كتاب الله، وحصلت لهم مراجعات من قِبَلِ الصحابة رجع بعضهم واستمر نسلهم الفكري تحقيقًا لنبوءة النبي ﷺ عندما قال في ذي الخويصرة: يخرج من أصلاب هؤلاء قوم حدثاء الأسنان إلى آخر الحديث عند الإمام البخاري.

ومات هذا الفكر زمنًا طويلًا إلى أن برزت بعض اتفاقات له في كتب الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى في القرن الثامن الهجري.

وجاء الشيخ محمد بن عبد الوهاب في القرن الثاني عشر فنقل المسائل من الكتب إلى التطبيق، وسهل أمر التكفير وقُتِل خلق كثير.

وانتشر العنف وما يؤكد ذلك أن المراجع التي تعتمد عليها جماعات العنف فيها كتب الشيخ محمد بن عبد الوهاب وكثير من تلاميذه.

ثم ظهرت كتب المودودي ١٩٠٣-١٩٧٩م لا سيما المصطلحات الأربعة والخلافة والملك وراجت أفكاره.

وتأثر به الشيخ سيد قطب تأثرًا كبيرًا، كما تأثر سيد قطب بابن تيمية على الجميع الرضا والرحمة.

حيث ارتأى محاربة من سماهم مرتدين أو من لم يصح إسلامهم حقًّا وواجبًا.[٤٢]

وبدأت أفكار سيد تنتشر بين الشباب وسيطرت على الجيل الجهادي وبرزت تنظيمات الغضب الإسلامي.

وكان أول تنظيم قد ظهر عام ١٩٥٨ وقد قاده نبيل برعي وهو قد ترك جماعة الإخوان المسلمين وطالب باستخدام العنف، وكان يعتمد على أفكار الشيخ ابن تيمية.

ثم انشق عنه علوي مصطفى وكون تنظيم الجهاد الإسلامي عام ١٩٧٣م. وقبل عام ١٩٧٣م كانت المخابرات المصرية قد تعرفت على جماعة التكفير والهجرة بقيادة شكري مصطفى.

وجاء صالح سرية إلى مصر في بداية السبعينيات من القرن العشرين الميلادي وأنشأ جماعة أسماها؛ الكلية الفنية العسكرية.

ووضَّح أفكاره في كتاب سماه "رسالة الإيمان" ولم يخرج كثيرًا على أفكار سابقيه، وتكلم عن الردة الجماعية.

ثم جاء جيل محمد عبد السلام، الذي خرج في بداية الثمانينيات من القرن العشرين الميلادي وكانت له نشاطات واسعة وكتب كتاب الفريضة الغائبة، وهو مرجع مهم لدى السلفيين الجهاديين وتمرد على كل حجج السابقين من مراعاة الإيالة، وأهمية التأهيل، وقال لا بد من الجهاد لإقامة الدولة الإسلامية.

---

[٤٢] الإسلام السياسي في مصر: من حركة الإصلاح إلى جماعات العنف، ص ١٠٥.

وفي تزامن مع جماعة الجهاد، كانت هنالك الجماعة الإسلامية في مصر وبدأت تنشر أفكارها وأصدرت كتاب "أصناف الحكام وأحكامهم" للشيخ عمر عبد الرحمن، وكتاب "كلمة حق" له أيضًا وأخرجت الوثائق وانتقدت الدستور المصري.[٤٣]

وكانت هنالك نشاطات للحركات العنيفة في سبعينيات وثمانينيات القرن العشرين حيث ظهرت عام ١٩٧٩م جماعة جهيمان العتيبي حيث سيطرت على الحرم المكي ثم قُتِل هو ومن معه.

وبدأ الجهاد الأفغاني وتنادى له الجهاديون من كل حدب وصوب واستمر الأمر إلى ما تشاهده الآن.

أقول: اكتفيت بسرد تواريخ أهم الحركات مشيرًا لا مستقصيًا ولم أتوقف عند كل شخص وجماعة لتشابه الملامح لدى الأكثر منهم، وبكل تأكيد لا بد من ملاحظة أن هنالك تحولات وانشقاقات كثيرة، بل ومراجعات، مثل مراجعة الهضيبي لقطب.

---

[٤٣] انظر النبي المسلح ج ٢، الثائرون – ص ١٨٧٠.

خاتمة

بدأت ورقتي هذه بتوطئة أبنت فيها حرص الإسلام على صنع السلام والحفاظ على حياة الإنسان باعتباره محورًا تدور عليه حركة إعمار الكون.

وقصدت من هذه التوطئة المفارقة الحاصلة بين نداءات الشريعة وأفكار أرباب العنف.

فالإنسان عندما يرى حرمة الدماء، والمطالبة بالرفق، والحث على الصفح وتأكيد الحريات في مثل قوله تعالى: {فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ (٢١) لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ}، يدرك يقينًا أن وظيفة المسلمين هي حمل مشاعل الدعوة والحرص على هداية الناس لا تجريمهم.

وبمقابلة جمال الشريعة وكمالها بخطاب الكراهية يتضح شُسْعُ البَوْنِ وتتعاظم مسؤولية الدعاة.

وأبْنْتُ المرتكزات التي يبني عليها إخواننا العنيفون عنفهم، وفي مجملها فتاوى غير مستبصرة ومن جهات –في الغالب– غير متخصصة، أو هي قراءات مبتسَرة لبعض الكتاب دون النظر لبعضه الآخر، ولذلك تأتي الفكرة متقاطعة مع المقاصد والثوابت من القواعد فتأتي النتائج كارثية.

ومثال ذلك أن كثيرين منهم يرون الجهاد إنما يكون لاستئصال الكفر وهو ليس كذلك، وإنما هو للدفاع وحماية الدعوة.

ويجعلون موضوع الحكم أمرًا جوهريًّا وبه يتم التسلط على غير المهتمين بالأمور الشرعية، ومعلوم أنها عند أهل السنة لا دخل لها في العقائد ويرونها في مهامها إدارية لتنظيم شؤون الناس، ومن قال بوجوبها فإنه يقف بهذا الوجوب في فروع الأحكام، وهو وجوب كفائي.[٤٤]

ولما كان معظم شأنها تدبيريًّا ويقوم على استجلاب المصالح ودفع المفاسد، ومراعاة المآلات، فإن التحولات الكثيرة والتغير في الأعراف والسياقات كل ذلك يجعل الذين يمسكون بها، يتنقلون في الاجتهادات ليصلوا إلى درجة لو قالها شخص قبل أن يقفوا بأنفسهم على الحاصل لأفتوا بكفره.

ودونكم مراجعات النهضة في تونس الشقيق، وهي مراجعات طيبة.

وقصدنا من ذكرنا الاستعراضي –الذي استعرضنا فيه بعض الحركات والشخوص– الاستفادة من صيرورة التاريخ، والتصدي بكل جدية لما يفسد عيش الناس ويوقف تمدد الدعوة

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وعلى الله قصد السبيل

كتبه

الفقير إليه تعالى

محمد مصطفى الياقوتي

---

٤٤ مجرد مقالات الأشعري لابن فورك – ص١٨٣ – ط دار المشرق – بيروت.